

لا ربيع عربياً بل حروب تتجاوز نطاق الاحداث الداخلية

بتاريخ 16 تموز (يوليو) 2012 ادلى هشام حسن الناطق باسم اللجنة الدولية للصليب الاحمر ومقرها جنيف (ICRC GENEVA) الى وكالة اسوشياتد برس بتصريح وصف فيه الاحداث الجارية في سوريا «بنزاع مسلح غير دولي» NON INTERNATIONAL ARMED CONFLICT ، مضيفاً ان العمليات الحربية انتشرت في سورية. وعليه فإن ما يجري الآن في سوريا من معارك بات خاضعا للقانون الانساني الدولي

HOSTILITIES HAVE SPREAD AND THE INTERNATIONAL HUMANITARIAN LAW APPLIES

والقانون الانساني الدولي INTERNATIONAL HUMANITARIAN LAW يضم اتفاقية جنيف GENEVA CONVENTION لسنة 1949 التي تحدد المبادئ الانسانية التي يتعين على الفرقاء المتحاربين احترامها في القتال وما بعده لا سيما في مجال حماية السكان المدنيين المقيمين في الاراضي التي تسيطر عليها، ومعاملة المقاتل الاسير والمقاتل المريض وفقا للقوانين الانسانية حيث توجب على الفرقاء المتحاربين ان يوفرُوا للأسير الحماية والتغذية وللمريض العلاج حتى الشفاء.

كما يضم القانون الانساني الدولي ما تلى ذلك من بروتوكولات تحرم استعمال الاسلحة الكيميائية والجرثومية، وكذلك الاسلحة العنقودية والالغام المضادة للافراد ANTI PERSONAL MINES .

وخلال العقد الماضي من السنين وبعد عمليات تفتيت يوغوسلافيا التي نفذها الحلف الاطلسي NATO وجعل منها دويلات، اضيفت الى القانون الانساني الدولي، الاتفاقات التي انشئت بموجبها المحكمة الجنائية الدولية الناظرة بجرائم الحرب WAR CRIMES .

وبتوصيفها الاحداث الجارية في سوريا، بأنها نزاع مسلح غير دولي تكون اللجنة الدولية للصليب الاحمر (ICRC) قد اعطت تلك الاحداث صفة الحرب، ذلك ان القانون الانساني الدولي يقسم الحروب الى نوعين:

INTERNATIONAL HUMANITARIAN LAW DISTINGUISHES TWO TYPES OF ARMED CONFLICTS, NAMELY:

-INTERNATIONAL ARMED CONFLICTS, OPPOSING TWO OR MORE STATES,

.AND

-NON-INTERNATIONAL ARMED CONFLICTS, BETWEEN GOVERNMENTAL FORCES AND NON-GOVERNMENTAL ARMED GROUPS, OR BETWEEN SUCH GROUPS ONLY

LEGALLY SPEAKING, NO OTHER TYPE OF ARMED CONFLICT EXISTS. IT IS NEVERTHELESS IMPORTANT TO UNDERLINE THAT A SITUATION CAN EVOLVE FROM ONE TYPE OF ARMED CONFLICT TO ANOTHER, DEPENDING ON THE FACTS PREVAILING AT A CERTAIN MOMENT

وهذا التوصيف يخرج النزاع الجاري في سوريا من الاطار الضيق لعمليات الشغب RIOTS وغيرها من عمليات العنف السياسي ACTS OF VIOLENCE المحدودة زمنيا وجغرافيا والتي يمكن للحكومة المعنية ان تكافحها او تعالجها بأجهزتها الخاصة.

ما يعني ان النزاع المسلح الجاري في سوريا مستقل وتوسع ليأخذ الحجم الذي يصح ان يقال فيه انه حرب WAR غير دولية NON INTERNATIONAL وبالتالي فإن المجموعات المشاركة في القتال بما في ذلك القوى النظامية، باتت ملزمة بالتقيد بالقانون الانساني الدولي.

صحيح ان منظمة الصليب الاحمر الدولية ليست هيئة قضائية والتوصيفات التي تصدر عنها لا تلزم الا الافرقاء المتقاتلين الا من حيث اجبارهم على احترام المبادئ الانسانية في التعاطي مع الاسرى والمجتمع المدني الذي يخضع لسلطانهم، الا انها تعتبر مع ذلك مرجعا عالميا يمكن للمحاكم ان تأخذ بما يصدر عنه من توصيفات بكونها منظمة انسانية مستقلة.

وسبق لمنظمة الصليب الاحمر الدولية ان ابدت قلقها حيال العمليات الحربية التي شنتها قوات الناتو ضد ليبيا، وانتشار الاسلحة بين ايدي الليبيين واعتبرت ذلك تهديدا لأمن المدنيين هناك. كما طالبت الى المتقاتلين في ليبيا ان يوقعوا تعهدا باحترام مبادئ القانون الانساني الدولي، ما يعني ان ما يسمى «الربيع العربي» و«الثورة في ليبيا» كانا واقعا حربا دولية قادتها قوات الحلف الاطلسي NATO وتولت فيه الميليشيات المحلية دور «الكومبارس» ليس الا.

كما تدخلت اللجنة الدولية للصليب الاحمر CIRC في اليمن حيث انشأت مخيمات ومستوصفات لاستقبال الفارين من مناطق القتال ومعالجة الجرحى وتأمين الغذاء والماء والدواء للمشردين الهاربين من جحيم المعارك الحربية الجارية هناك.

من هنا، يمكن القول ان الاحداث التي درج على تسميتها بـ «الربيع العربي» لا يمكن وضعها جميعا ضمن توصيف قانوني واحد LEGAL QUALIFICATION . فأحداث تونس ومصر تضمنت اعمال عنف ACTS OF VIOLENCE الا انها بقيت في نطاق محدود في الزمان والمكان. وقد يصح ان نضع احداث البحرين والمنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية في المنزلة عينها.

وهذا الواقع يفسر «الليونة» التي ابداهها بعض معيدي التأمين الدوليين في تعاطيهم مع احداث تونس ومصر والبحرين والمنطقة الشرقية للمملكة العربية السعودية حيث وافقوا على اجراء تسويات حبية حول الخسائر التي تكبدها حملة عقود التأمين هناك.

كما يفسر الموقف المتشدد الذي تأخذه شركات الاعادة العالمية من الخسائر البشرية والمادية التي حصلت وتحصل في كل من ليبيا، سوريا واليمن.

ان ما جرى ويجري في ليبيا، سوريا واليمن هو حروب ونزاعات مسلحة متمادية وغير محدودة في الزمان والمكان، وشاركت وتشارك فيها قوى اقليمية وخارجية، ولذا لا يصح الا ان توضع في خانة الحروب المستثناة من عقود التأمين.

يبقى ان نذكر ان الحروب، داخلية كانت او خارجية، اصبحت قابلة للتأمين INSURABLE لدى الصناديق المتخصصة في سوق لويديز LLOYD'S ولدى مجمعات POOLS شركات تأمين في مناطق اخرى عديدة في العالم من بينها دول البريكس BRICS .

اما في اسواق التأمين العربية، فإن تغطية الحروب ليست متوافرة بعد، وذلك على الرغم من ان شركات الاعادة العربية وحدها باتت تملك اموالا خاصة تزيد عن 2,5 مليار دولار اميركي. تضاف الى ذلك الاموال الخاصة لشركات التأمين العربية التي تزيد عن 15 مليار دولار اميركي.

والاموال الخاصة المشار اليها تمكن لشركات التأمين والاعادة العربية ان تؤسس بسهولة مجمعا POOL يعنى بتأمين اخطار العنف السياسي والحروب لحسابه الخاص OWN ACCOUNT حتى ولو لم تتقبل شركات الاعادة الغربية هذا الامر، المهم بالنسبة لكل مواطن عربي ان يعطي الرساميل العاملة على اراضيه الضمانة التي تحتاجها ضد اعمال العنف، بحيث تبقى لتخلق فرص عمل للشابات والشبان العرب ولا تهاجر.

من المؤسف ان الدعوات التي اطلقناها تكرر ارا في هذه المفكرة ودعونا فيها الى انشاء صندوق يعنى بتغطيتها ولو جزئيا سقطت على آذان صماء.